

معاً للمساواة في النوع الاجتماعي

نشرة إخبارية غير دورية



العدد صفر

تشرين الثاني 2012

مجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي



من يخاف النوع الاجتماعي (الجندري)؟

مع التداول المتزايد لمصطلح "النوع الاجتماعي (الجندري)" منذ أوائل التسعينيات، كثرت التساؤلات حول مضمون هذا المصطلح، كما بُرِزَ حالات رافضة لاستخدامه.

رفض الكثير بذلك أي جهد للاستفسار عنه أو محاولة فهمه واستيعابه وبات مجرد ذكر المصطلح بمثابة دعوة إلى "التسطيح واختزال الطبيعة البشرية"، "إلى تشجيع اللاأخلاقي" و"الخروج عن الطبيعة"، واستخدام مصطلح إنجليزي مستورد كجزء من المؤامرة العالمية للهيمنة الثقافية الغربية".

أدى النهج السلطوي السائد والخطاب البطريكي المحافظ إلى تجاهل عقود من النضالات والحركات الاجتماعية التي قادتها النساء والتي دعت من خلالها إلى المساواة في الحقوق والفرص والمواطنة والحق الكامل في المشاركة في الحياة العامة. لفت انتباها مؤخرًا "حدثاً بسيطاً" جرى في لبنان، لكنه ذو دلالات كبيرة، بز خلال اجتماع نظمته أحدى المنظمات الدينية المحلية وبمشاركة عالية المستوى من رجال الدين الموارنة لمناقشة "مفهوم النوع الاجتماعي (الجندري)".

ويمّا أننا لم نكن طرفاً في الحضور وفي المناقشات التي دارت خلاله، فقد استوقفتنا المعلومات التي نشرت في وسائل الإعلام والتي اقتصرت على ملخص الاجتماع الختامي الذي أنتقد خلاله أحد رجال الدين رفيعي المستوى، "مفهوم النوع الاجتماعي (الجندري)" و"أنصاره"، محدّراً جموع المؤمنين من هذه الرسائل الشاذة "المخالف للطبيعة" والتي تهدف إلى "خلق بلبلة في النظام الاجتماعي السائد". (نتمة ص. 7)

في هذا العدد:

برامج و فرص

- إعلان نتائج مشروع نواره ... وال الحاج حسن يعد بتحويلها إلى مؤسسة قريباً
- جائزة الإمارات للسيدات تلهم سيدات لبنان المتميزات

العالم العربي

- فيديو يكشف عن التحرش بالطالبات في الجامعة الأردنية
- في اليوم العالمي للمرأة ... عربيات يترحمن على ما قبل الريبع

قراءات

- "الهيمنة الذكورية" لبيار بورديو التقسيم الجنسي للعمل وثنائية الهيمنة والخضوع
- النسوية العربية... رؤية نقدية
- العنف في الرواية والقصة العربية

مواقف و آراء

وقائع:

- من واقع العاملات الأجنبيات (عن) عيوب نظام الكفالة المعتمد في لبنان ... المكرس للاستعباد!!

تحركات و مبادرات:

- نحو قانون مدني للأحوال الشخصية
- لبنان بلد "لا" يعترف بالمشاركة السياسية للنساء
- حقوق المثليين والمثليات إلى أين؟
- نظرية النوع الاجتماعي تحت مرمى سهام النقد ...

تشريع و قوانين:

- التقرير النهائي للجنة النيابية المكلفة صياغة مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري
- يراعي المجتمع بتعدياته ويرسم على خط الوسط لجنة المرأة تعديل قانون الضمان الاجتماعي لجهة استفادة الزوج (من الزوجة)
- لجنة الإدارة والعدل ترفع إجازة الأمومة من 7 أسابيع إلى 10 أسابيع

وقائع

من واقع العاملات الأجنبيات عن عيوب نظام الكفالة المعتمد في لبنان ... المكرس للاستعباد !!



سجلت منظمة "كفى عنف واستغلال" 94 حالة اعتداء على عاملات أجنبيات بين نيسان (أبريل) 2011 وأيار (مايو) 2012، وهي بأغلبها تتمثل بالضرب والتعنيف والامتناع عن دفع الأجرة، إضافة إلى حالات التحرش الجنسي والاغتصاب.

وفي تحقيق نشر في جريدة الحياة ذكر بانتهار العاملة الأثيوبية في آذار الماضي وصولاً إلى قضية انتشار العاملة الأثيوبية رينكا ماغار في الثالث من آب (أغسطس) 2012 شنقاً داخل المنزل الذي كانت تعمل فيه تعود لتوظيف المأساة الإنسانية مجدداً، لكن من دون أن تكون سبباً لتحرير الموضع قانونياً.

وتجزّ مايا عمّار المنسقة الإعلامية لبرنامج «استغلال النساء والاتجار بهن» في منظمة «كفى» بأنّ نظام الكفالة هو السبب الرئيسي وراء تزايد حالات الاعتداء على العاملات الأجنبيات إذ يشجع على سوء معاملتهن واستغلالهن بحيث أن ميزان السلطة يميل إلى مصلحة رب العمل الذي يتحكم بكل تفاصيل حياة العاملة من راتب وعطلة وأوراق رسمية.

وكما ذكرت عمّار أن نظام الكفالة المعتمد في لبنان والذي وصفته بأنه «نظام استعباد جديد» يمكن تعريفه بأنه «مجموعة ممارسات ونظم إدارية تربط إقامة عاملة المنزل المهاجرة وإجازة عملها بصاحب عمل واحد طوال فترة العقد، فيصبح صاحب العمل مسؤولاً عن وجود العاملة في البلد».

وبالعودة إلى التحقيق تبين أن نقل المعاناة التي تعيشها بعض العاملات الأجنبيات ليس سهلاً في ظلّ التعنت على الموضوع من جانب مديرى مكاتب الاستقدام وأصحاب الكفالة، إلا أن حالات الانتهار المتكررة تجعل من الصعب إخفاء حالات الاعتداء القصوى، والمشاكل المباشرة التي يسببها نظام الكفالة بشهادة عدد من العاملات يتمحور في اختلاف العقد الذي توقعه العاملة في بلدها عن الذي توقعه في المكتب عند قدومها إلى لبنان ، عدم امتلاك العاملة لجواز سفرها الذي يستحوذ عليه رب العمل ، العمل المتواصل لساعات طويلة خلال اليوم من دون أي فترة راحة ، عدم الحصول على إجازة ، تدني الأجر المتقاضى ، وغياب الحماية . لذا تقرّ العاملات المعنيات نص عقود جديدة لا تشجع على الاحتياط والاستعباد ، ضرورة إعطاء إجازة أسبوعية للقاء أصدقاء من الوطن لتلافي الشعور بالعزلة والإرهاق النفسي وتحديد ساعات العمل بشكل متكافئ مع الراتب المتقاضى .

وتضيف عمّار بان هناك حاجة إلى نظام عادل يحكم العلاقة بين المكتب المستقدم وصاحب الطلب والعاملة كي لا تتحول العملية إلى اتجار بالبشر وذلك عبر : إلغاء نظام الكفالة وإيجاد نظام هجرة بديل ، تغيير المادة السابعة من قانون العمل اللبناني الصادر عام 1946 التي تستثنى من أحکامها الخدم في البيوت مما يجردهن من أية مظلة قانونية ترعاهن . كما تدعوا عمار السفارات والقنصليات الممثلة لدى العاملات الأجنبيات لحماية رعاياها ، على نسق ما قامت به دولة الفيليبين التي قامت بحظر استقدام العاملات إلى لبنان إلى حين التوصل إلى اتفاق بين الدولتين لرعاية عمل الفيليبينيات .

وتساءلت الحياة في تحقيقها هل يمكن تجاوز كل ما يصيب العاملات الأجنبيات من اعتداءات في لبنان باعتبارهن «خدمات» لا يتمتعن بالحقوق نفسها كالمواطنين/ات والعمال الآخرين ؟

وختتم التحقيق أنه لكي لا تبقى أخبار العاملات الأجنبيات مادة تكلل صفحات الحوادث في أرشيفنا اليومي يجب ألا يغب عن أذهاننا أننا نصنف عاملات وعمال أجنب في كافة أنحاء بلاد الاغتراب والانتشار التي تقصدها ، لنا حقوق علينا ما علينا من واجبات !

تحركات و مبادرات

نحو قانون مدني للأحوال الشخصية



نظمت جمعية "شمل" يوم الأحد في 7 تشرين الأول 2012 في ساحة رياض الصلح اعتصاماً قرعت خلاله طناجز الزواج المدني في محاولة منها لإنشاش ركود القانون اللبناني للأحوال الشخصية في اللجان النيابية المشتركة. وقد اكتفى ناشطو شمل بالمشاركة الرمزية التي هدفت إلى إحداث ضجة إعلامية يصل صداها إلى الإعلام.

يقول مارن ابو حمدان الناشط في شمل أنهما قرعوا الطناجز لمدة نصف ساعة كي يزعجوا ويوقظوا النواب من غفوتهم علما انه لا نواب في المجلس يوم الأحد، إلا أنها ليست إلا الخطوة الأولى وقد توعدوا بالاعتصام أمام منازل و مكاتب النواب غير آبهين بالحراس الذين يحيطون بمنازلهم، حتى يخرج النائب نفسه و يعلن موقفه من القانون، كما لوحوا بالعصيان المدني في حال عدم التزام اللجان النيابية بمدة الشهر التي منحوها لهم لإقرار القانون. من الجدير بالذكر بأن مشروع القانون المدني للأحوال الشخصية الذي قام بإعداده كل من أغارييت يونان و وليد صليبي قد تم تقديمها إلى المجلس النيابي عام 2009، وقد سبق ذلك عدة مشاريع تقدمت بها مجموعة من الأحزاب منها الحزب الديمقراطي، الحزب السوري القومي الاجتماعي، اللقاء من أجل قانون مدني اختياري للأحوال الشخصية إضافة إلى الرئيس السابق الياس الهراوي.

يرى النائب غسان مخبير "أن الشباب تأخروا في إعادة إطلاق تحركهم من أجل القانون إذ أن اللجان المشتركة مشغولة بموضوع الانتخابات" و نصحهم بلقاء الرئيسيين بري و ميقاتي لدفعهم لتشكيل لجنة فرعية.

و تقول السيدة أغارييت يونان " انه ليس من وقت للحقوق المدنية والإنسانية لأن كل وقت هو وقتها" ، وتضيف انه يجب التذكير بقانون للأحوال الشخصية وخاصة قبل الانتخابات على احدهم يتجرأ على إدراجه في برنامجه الانتخابي علما أن هناك 68% من النواب داعمين له ولكن ما يمنعهم من المجاهدة بذلك هو الخوف من إثارة غضب المراجع الدينية و بعض رؤساء الكتل النيابية.

وقد تعهدت شمل باستمرارها بالتحركات المطلبية و بالتصعيد إلى حين إقرار قانون مدني للأحوال الشخصية. و يانتظار أن تكون حقوق المواطنين و المواطنات ضمن سلم أولويات الدولة ، يبقى مشروع القانون المدني اللبناني للأحوال الشخصية معلقاً حتى إشعار آخر !!!

لبنان بلد لا يعترف بالمشاركة السياسية للنساء

أقر مجلس الوزراء اللبناني بتاريخ السادس من آب/أغسطس سلسلة مواد من قانون الانتخاب متضمنة فيها نسبة 10 بالمئة للكوتا النسائية، وجاء هذا القرار متناقضاً مع ما اعتبر خطوة إيجابية قبل نحو شهرين حيث تبني المجلس في أحد اجتماعاته "الإستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية" التي أقرتها الهيئة الوطنية لشؤون المرأة، وعلى رأسها اعتماد "الكوتا النسائية" بنسبة 30% في قانون الانتخاب المقبل.

وتسبّب قرار مجلس الوزراء بموجة اعتراض واسعة استدعت على أثره عقد اجتماع في المجلس النسائي اللبناني الذي يضم أكثر من 160 جمعية نسائية، بالإضافة إلى مشاركة شخصيات مدنية معروفة، معتبرين عن رفضهم لقرار مجلس الوزراء ونسبة العشرة في المئة لـ "الكوتا النسائية" ، ووصفين إياها بـ "وصمة العار في تاريخ حياتنا السياسية".

وأكّدت الهيئات والقيادات النسائية المجتمعية تحت شعار "معاً من أجل الكوتا النسائية" في مؤتمر صحافي عقده، في مقر المجلس النسائي، تصميماً على عدم التهاون في هذا الموضوع واللجوء إلى كل الخطوات الضرورية التي يسمح بها النظام الديموقراطي للوصول إلى هذا الحق، معلنين عن سلسلة من التحركات بدءاً بالتحرك المطلبي من أجل تطبيق الكوتا النسائية بنسبة 30% على الأقل، كالتظاهرات والإعتصامات والتوعية في المناطق وصولاً إلى الاتصال بهيئات الأمم المتحدة، والورقة البيضاء في الصناديق في حال عدم إقرار الكوتا النسائية.

حقوق المثليين والمثليات إلى أين؟



اصدر وزير العدل شكيب قرطباوي تعديلاً يمنع بصورة جازمة إجراء الفحوصات الشرجية ، التي سميت بفحوصات العار ، و تم إرساله إلى جميع النيابات العامة التي لم تلتزم به، و عند مراجعة وزير العدل أكد أن هذه الفحوص تشكل تعدياً على حقوق الإنسان وأضاف انه أجرى اتصالاً بالنائب العام التمييزي بالوكالة سمير حمود مذكراً إياه بالتعيم و مطالباً بإجراء تحقيق بما جرى.

و قد تبين بحسب قرطباوي انه قد حصل خطأً مادي في إبلاغ التعميم من قضاة النيابات العامة بحيث لم يصل إليهم جميعاً.

و قد جاء ذلك على أثر الاعتصام الذي نظمته جمعية حلم نهار السبت في 11 آب أمام قصر العدل تحت شعار " معاً لإلغاء فحوص العار" رداً على واقعة سينما بلازا والذي نتج عنها إخضاع السيدة والثلاثين موقوفاً للفحوصات الشرجية في 28 تموز 2012 وقد كان سبق هذا الاعتصام التعميم الصادر عن نقابة الأطباء شرف أبو شرف و الذي طلب فيه من الأطباء الشرعيين عدم القيام بالفحوصات الشرجية لإثبات المثلية الجنسية تحت طائلة الملاحقة المسلكية مستنداً في تعميمه إلى المادة 30 من قانون الآداب الطبية.

من جهةه اعتبر المدير التنفيذي للمفكرة القانونية المحامي نزار صاغية بأن تعميم وزير العدل ما هو إلا تشرع للفحص الشرجي مع إضافة الحصول على موافقة الشخص المعنى الذي إذا استعمل حق الرفض يعتبر بذلك دليلاً ضد هذه إثباتات على مثليته. وأضاف صاغية أن المطلوب من وزير العدل توضيح موقفه من مبدأ الفحص وليس من حيث شروط إجرائه. و حول الغاء المادة 534 عقوبات، قال وزير العدل السابق ابراهيم نجار انه سبق أن أعد مشروع لتعديل قانون العقوبات لكنه أدرك مسبقاً أن إلغاء تجريم المثلية لا يمكن أن يتم في مجلس الوزراء، ودعا إلى فتح نقاش جدي في لبنان حول قبول حق الآخر في أن يكون مختلفاً بشرط أن لا يتم المساس بالآداب العامة.


و تقول "الأخبار" في تحقيق نشرته حول الموضوع أن المجتمع المدني والمفكرة القانونية قد نجحا بتحويل المطالبة بإلغاء "فحوص العار" إلى قضية مدنية مطلبية وأساسية وأنها قد وصلت إلى الخواتيم الحقوقية الالزمة والبدئية.

وما زال العمل مستمراً لوقف الممارسات التعسفية المتبعة ضد المثليين والمثليات جنسياً من قبل السلطات التي تحرم المثلية و بين الأطر الاجتماعية المصادبة برهاب المثلية.

نظريّة النوع الاجتماعي (الجندري) تحت مرصد سهام النقد

نظمت "حركة نعم للحياة" و "مركز يوحنا بولس الثاني للخدمة الاجتماعية والثقافية" ، بالتعاون مع "معهد يوحنا بولس الثاني في لبنان" و "اللجنة الأسقفية للعائلة والحياة" في جامعة الحكم مؤتمراً بعنوان "نظريّة الجندر بين العلم والإشكالية والمنزلقات" ، تحدث خلاله راعي أبرشية بيروت للموارنة المطرانة بولس مطر عن نظرية النوع الاجتماعي (الجندري) حيث اعتبر أن القيم التي تروج إليها هذه النظرية قد تبيّن أنها خاطئة لأنها تؤدي إلى موت الحضارة إن لم يكن موت الإنسانية نفسها، كما شدد على "ضرورة النظر إلى الطبيعة بجدية بهدف حمايتها، واستناداً إليها بناء كل الحضارات الممكنة والخيالية إنما من دون المساس بالقوانين الأساسية للوجود"، داعياً إلى "إبعاد نظرية الجندر" من التداول من دون أن يعني ذلك قمعها أو قمع رسالتها النشر، بل من أجل توليد فناعات في مجتمعاتنا قادرة على مواجهة الانحرافات الفكرية والأخلاقية". كما حدد رئيس جامعة الحكم الأب كميل مبارك 3 مخاطر لتعريف الجندر بكونه يصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة من دون أي علاقة لها بالفارق التكولوجي أو العضوي ، وبأنه الميزة التي تسمح للرجل وللمرأة بالمشاركة في النشاطات الاجتماعية كفرد من أبناء المجتمع من دون التقيد بموروثات قابلة للتغيير أو التطور أو التحول عبر الزمن لاختلاف الثقافات.

من جهةه أكد عميد كلية اللاهوت الأب خليل شلقون على استحالة البقاء غير مبالين حيال مسألة إدخال موضوع الجندر في برامج البكالوريا الفرنسية في مدارس لبنانية في العام 2012



تشريع وقوانين

التقرير النهائي للجنة النيابية المكلفة صياغة مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري يراعي المجتمع بتعدياته ويرسو على خط الوسط



أنتهت اللجنة الفرعية المنبثقة من اللجان النيابية المشتركة برئاسة النائب سمير الجسر، رسمياً، درس مشروع القانون المحال بالمرسوم رقم 4116 في 28/5/2010 لحماية المرأة من العنف الأسري، بعد 39 جلسة متتالية بين الأخذ والرد والتباين السياسي والشعري ، وأعلن رئيس اللجنة في مؤتمر صحافي عقد في مجلس النواب بتاريخ 2 / 8 / 2012 الصيفية النهائية للمشروع بعد إدخال التعديلات عليه، والذي سيتم إحالته على اللجان المشتركة في المجلس النيابي، قبل وصوله إلى الهيئة العامة وطرحه للتصويت. وذلك في حضور النواب أعضاء اللجنة جيلبرت زوين، غسان مخبي، علي عمار، عماد الحوت و ميشال الحلو . مع الإشارة إلى أن النائبين شانت جنجياني و نبيل نقولا كانوا قد انسحبا من اللجنة بعدما لمسا عدم جدية في إقرار هذا المشروع.

وانسجم موقف النائبين المستقيلان اللذين اعترضا على ما أسمياه " تفريغ القانون من مضمونه والإطاحة بجوهره " مع ملاحظات منظمات المجتمع المدني والتحالف الوطني لإقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري ومقدمة المشروع منظمة "كفى عنفا واستغلالا" لناحية التحفظ على بعض التعديلات التي أدخلتها اللجنة على مشروع القانون من جهة ورفض تغييرات أخرى توصف بالجوهرية.

وجاء ذلك بعدهما كانت اللجنة قد غيرت اسم مشروع القانون المتعلقة بحماية المرأة من العنف الأسري، ليصبح "مشروع قانون حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري" ، معتبرة أن المشروع بصيغته الأخيرة يحمي المرأة ومعها أفراد الأسرة كلهم من العنف الأسري، لأنه لا يمكن أن نشكو من التمييز ونمarse استناداً للمادة السابعة في الدستور التي تساوي بين الناس جميعاً (...) لذلك لا تستطيع وضع قانون خاص بالمرأة من دون أن يساوي بين الجميع . وكذلك استندت اللجنة إلى التوجه العالمي ، والقانون الفرنسي الذي وضع كل هذه الجرائم ضمن قانون العقوبات ويساوي بين الجرائم ولا يحكم على المرأة وحدها . على الرغم من عدم تطبيق المادة عينها في قوانين عدة موجودة في لبنان، وحرمان المرأة من منح جنسيتها وكذلك في ظل التحفظات على اتفاقية سيداو .

وأكد الجسر أن اللجنة راعت قيم المحافظة على الأسرة وأكّدت على الطابع الجزايري للقانون بامتياز ، وحرصت على ضرورة ضمان توافق القانون مع مجموع النصوص النافذة لا سيما قانون العقوبات ، كما ساوت من خارج مشروع القانون في الأحكام المتعلقة بجرائم الزنا بين الرجل والمرأة ، وأدخلت في متن القانون مسألة إنشاء صندوق مستقل للوقاية والعلاج والمساعدة في حماية ضحية العنف والنص على تمويله من الهبات ومن موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية .

وكان التحالف الوطني لتشريع حماية النساء من العنف الأسري قد وجه رسالة إلى رئيس وأعضاء اللجنة الفرعية تطالب بإعادة النظر بالمواد التي عدلت ، ومنها اسم المشروع بحيث لم يعد مخصصاً للنساء بل لكل أفراد الأسرة . إلا أن الجسر أكد أن العنف لا يقع فقط على النساء بل قد يكون ضحيته أيضاً الرجل ، وأوضح أنه استمع إلى الأطراف كلها من جمعيات وهيئات مشدداً على أن اللجنة لا تأخذ برأي طرف واحد وتجمع واحد لا يختصر الرأي .

من جهته أعلن النائب غسان مخبي أنه " من الساعين دائماً إلى تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في كل المجالات ، وأن النص الذي توصلنا إليه يحمي المرأة بشكل فاعل ، إن هذا النص يحمي المرأة حماية فاعلة لأن العنف غير مقبول وإن اعترضت على الصياغة التي وردت في مجلس الوزراء والنص الذي توصلنا إليه مختلف تماماً عن النص الذي ورد " .

إلا أن كفى كانت قد توقعت الا يحمل التقرير أي جديد بل أن يشكل تكراراً لمبادئ اللجنة ما يقابلها تمسك الجمعية بآرائها في مشروع القانون الأساسي .

وفي تعليق على حادثة الانتحار التي حدثت مؤخرًا نتيجة إقدام ضحية العنف الزوجي على الانتحار اعتبرت المحامية ليلى عواضة من منظمة «كفى عنفا واستغلالاً»، أن المجتمع والدولة ومجلس النواب، هم المدانون . ولفتت إلى أن تأخر إقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري قد يتسبب في مصريرأسود لنساء آخريات ، اللواتي قد يقدمن على قتل أنفسهن أو على قتل المعنى .

لجنة المرأة تعدل قانون الضمان لجهة استفادة الزوج (من الزوجة)



عقدت لجنة المرأة والطفل النيابية بتاريخ 8 / 10 / 2012 جلسة برئاسة النائب جيلبرت زوين وناقشت اقتراح القانون الرامي إلى تعديل البنددين «ب» و«ج» من المادة 14 من قانون الضمان الاجتماعي، وبعد التداول تم التعديل التالي : « يستفيد زوج المضمونة إذا كان لا يتعاطى عملاً مأجوراً، أو كان لا يستفيد من تقديمات صحية، أو مساعدات مرضية من نظام إلزامي عام، شرط أن لا يكون متسبباً إلى نقابات المهن الحرة، أو مسجلاً في السجل التجاري، أو في سجل المهن . وفي حال تعدد الزوجات، يستفيد المضمون من الزوجة الشرعية الأولى » .

وتمت اللجنة على مدير عام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الدكتور محمد كركي، متابعة موضوع التعويضات العائلية للزوجة الثانية، كما تمنت الإسراع في إحالة المشروع المتعلق بإجازة الأمومة، وإدراجه على جدول أعمال الهيئة العامة للمجلس النيابي، بعد أن تمت مناقشته في اللجان المشتركة.

لجنة الإدارة والعدل ترفع إجازة الأمومة من 7 أسابيع إلى 10 أسابيع

قررت لجنة الإدارة والعدل برئاسة النائب روبيير غانم بتاريخ 8/8/2012 خلال اجتماعها في المجلس النيابي ، رفع مدة إجازة الأمومة إلى عشرة أسابيع بدلاً من سبعة أسابيع. وقد اقتضت هذه الموافقة تعديل المادتين 28 و29 من قانون العمل اللتين كانتا تنصان على سبعة أسابيع وكذلك المادة 38 من المرسوم التشريعي 112/59 المتعلق بالموظفين بحيث تكون هذه الإجازة سارية على الجميع .

وقد حضر الاجتماع مقرر اللجنة النائب نوار الساحلي، والنواب : ميشال الحلو، جيلبرت زوين، وليد سكريه، سمير الجسر، سيرج طورسركيسيان، ناجي غاريوس، عماد الجوت، ميشال موسى، غسان مخبير ونعمت الله أبي نصر، إضافة إلى المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الدكتور محمد كركي، والمدير المالي للضمان سامي يوسف .



وأخيراً تم خفض الجبل وقد تم تعيين أعضاء مجلس تميز ببدعة لم يحظ بها أي مجلس شرعى لأية طائفة أخرى بتعيين سبع نساء تجتمعن وتقررن شؤون الطائفة الكريمة، لا بأس بأن تكون المرأة سيدة بيتها أو عاملة في المجتمع المدني ولكن ليست ممثلة لطائفة لها خصوصيتها الدينية الداخلية... ”



شيخ عقل طائفة الموحدين
الدروز نصر الدين الغريب

برامج وفرص

إعلان نتائج مشروع نواره... وال الحاج حسن يعد بتحويلها الى مؤسسة قريبا



في لقاء أقيم في "وزارة الزراعة" جرى الإعلان عن نتائج جائزة "نواره 2012" لأفضل مبادرة اقتصادية نفذتها المرأة في المناطق الريفية في لبنان.

شارك في إعلان النتائج وزير الزراعة حسين الحاج حسن الذي أكد أنه سوف يصدر قراراً لتبسيط مشروع "نواره" كمؤسسة ذات هيكلية إدارية، مشدداً على أن وزارة الزراعة معنية باستمرار المنافسة على جائزة نواره على أساس تمويل ثابت من موازنة الزراعة حتى لا تبقى تنتظر الهبات من الجهات المانحة.

و يأتي الإعلان عن الجوائز بمناسبة اليوم العالمي للمرأة الريفية الذي يصادف 15 تشرين الأول (أكتوبر)، وبدعوة من المرصد الوطني للمرأة في الريف.

ويذكر أن قيمة كل جائزة لهذا العام تبلغ 3000 دولار أمريكي يستقدم كمساهمة عينية غير نقدية إلى السيدات الفائزات في أربع جوائز للمرتبة الأولى في الميادين التالية: خدمة المأكولات الريفية الجاهزة، التصنيع الزراعي والغذائي، السياحة الزراعية والبيئية، والمشاريع ضمن سلسلة إنتاج الزيتون وزيت الزيتون.

جائزة الإمارات للسيدات تلهم سيدات لبنان المتميزات

استضافت "جمعية تجار عاليه" اللقاء الأول حول "جائزة لبنان للسيدات المتميزات" وهي جائزة تكريمية وتحفيزية وتنافسية، تعنى بإنجازات سيدات الأعمال اللبنانيات، وتسعى إلى الارتقاء بواقعهن المهني بطرق ووسائل ومبادرات متنوعة، وهي مأخوذة من فكرة "جائزة الإمارات للسيدات".

بدورها شرحت ممثلة شركة "اتصال" ندى جابر الشروط والأحكام العامة للمشاركة في المسابقة والتي تنص على أن المرشحات للجائزة هن : صاحبات الأعمال والمهنيات ، والموظفات اللواتي يعملن في أحد القطاعين الحكومي والخاص.



وأضافت أن الفائزات للعام 2012 هن: جائزة صاحبة الأعمال الأولى للعام، جائزة الفائزة بمعيار القيادة للعام، جائزة الفائزة بمعيار التخطيط المالي والاستراتيجي، جائزة الفائزة بمعيار الانجازات الوظيفية، جائزة الفائزة بمعيار المساهمات الاجتماعية، جائزة الفائزة بمعيار الابتكار.

تنمية الافتتاحية

وعلى الرغم من محدودية تأثير مثل هذا الحدث، نتساءل لماذا يشير "مفهوم النوع الاجتماعي (الجند)" القلق لدى المؤسسات الأبوية التقليدية والقوى المحاطة بها؟

وما يشير الاستغراب أكثر هو أن تلك المؤسسات الاجتماعية أناطت لنفسها مسؤولية الوفاء بالحقوق وتحدي الظلم والتمييز والحد منها، فيما شخصية بارزة منها تبiri إلى التحذير وبشكل صريح من أي تغيير في انماط العلاقات الاجتماعية خصوصاً" بين النساء والرجال وأي رحجزة للبنى الهرمية الجامدة، معتبرة أن ذلك هو بمثابة تهديد للسلطة الأبوية التقليدية ومن شأنه أن يطلق شارة قد تشجع على الدفع بتغيرات اجتماعية أخرى قد تكون بأشد الحاجة إليها. في هذه الأوقات العصيبة التي تزداد قوة التيارات المحافظة على الصعيد العالمي لا سيما في المنطقة العربية، يتركز الخطاب السياسي حالياً حول ما يحق وما لا يحق للنساء ان تفعله بدلاً من التوجه لمعالجة الأزمات الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية المستشرية، وبدلاً من تكثيف الجهد لوضع حد لحالة عدم المساواة على كافة المستويات.

وفي الختام، اذ نتوقع المزيد من المواقف المحافظة شبيهة بتلك التي أشرنا اليها، ندعو إلى رفع مستوى اليقظة والمعرفة والتضامن في مواجهة الدعوات التي تسعى إلى كبح تقدم النساء والابقاء على الظلم والتهميش اللذين يطالا الأكثريّة منهُن.

العالم العربي

فيديو يكشف عن التحرش بالطالبات في الجامعة الأردنية



ضمن إطار البرنامج الدراسي "النظرية النسوية"، الذي تدرّسه الدكتورة رولا قواس في قسم اللغة الإنجليزية في الجامعة الأردنية، قدمت مجموعة من الطالبات فيديو تسجيلاً حمل عنوان "هذه خصوصيتي"، والذي تحدث في غضون دقيقتين عن التحرش الذي تلقاء طالبات الجامعة، مستعرضات عبر لوحات مكتوبة أبرز العبارات والتعليقات التي وُجِهَت إليهن. وكانت الطالبة حلا عثمان، التي أعدت الفيديو، قد استعرضت في نهايته عبارة "تنهي حريتك عندما تبدأ حرية الآخرين .. هذه خصوصيتي.. هذه حرريتي"، داعية الإناث لمكافحة التحرش وانتهاك الخصوصية بأشكاله كافة.

الفيلم تم إعداده في خريف عام 2011، ولكنه أثار الكثير من ردود الفعل عند عرضه بعد ستة أشهر من خلال موقع "يوتيوب" على شبكة الإنترنت. ووفق تصريحات منسوبة للدكتورة رولا، تم استدعائهما من قبل رئيس الجامعة حيث أبدى اعتراضه على الفيلم معتبراً أنه يمثل تشويهاً لسمعة الجامعة، وبرغم تأكيد الدكتورة رولا على أن الفيلم هو عمل يدخل في نطاق حرية البحث الأكاديمي، إلا أنها فوجئت لاحقاً بخبر إقالتها من منصبها كعميدة لكلية اللغات الأجنبية، من خلال الصحف دون أي تشاور بينها وبين إدارة الجامعة، وذلك بالرغم من أن مدة تعاقدها مع الجامعة لشغل المنصب تبلغ عامين لم يمر منها في ذلك الحين سوى عام واحد.

في اليوم العالمي للمرأة ... عربيات يترحمن على ما قبل الربيع

استضافت العاصمة بيروت مؤتمراً إقليمياً تحت عنوان "الحوار والديمقراطية في الأسرة العربية: الواقع والطموح" في الفترة الممتدة من 23 إلى 25 فبراير، استعرضت خلاله المشاركات مخاوفهن من تبعات الريع العربي الذي بحسب قولهن لا يبشر بشمس تشرق على نسائه اللواتي كن في الصفوف الأولى للانفصالات العام الماضي ، ففي مصر انخفض تمثيل المرأة في مجلس الشعب من 12 في المئة إلى 2 في المئة وألغيت الحصة التي كانت مخصصة لها في ظل النظام السابق وهي 64 مقعداً ، وتواجه النساء محاولات لاستبعادهن من الحياة السياسية من قبل بعض أطراف العملية الانتقالية الذين يرحبون بالقوانين المتعلقة بالمرأة فقط "إذا كانت تتفق مع الشريعة الإسلامية" ، أما في ليبيا فيثير تحفظ المرأة من التوجه إلى اعتبار الشريعة الإسلامية مصدراً للتشريع من دون قانون للأحوال الشخصية ، وهو ما تهابه التونسيات أيضاً اللواتي يعيشن هاجس إلغاء ما يعتبرنه حقوقهن التي حصلن عليها بموجب قانون الأحوال الشخصية، ومن أهمها منع تعدد الزوجات، لاسيما مع تزايد الأخطار التي يواجهها المجتمع التونسي بعد الثورة والتي عدتها الباحثة في مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث "كوتر" التونسية سليمي مجلدي وهي تغض بدموعها "أن تنتع الرياضيات التونسيات بالعاهرات لما يرتدنه من لباس رياضي فهذا خطر، أن تكسر التماشيل والتحف الفنية وتمنع العروض الفنية فهذا خطر، أن ينادي البعض بالحق في اغتصاب النساء السافرات فهذا خطر....



مستشاره الرئيس المصري

أميمة كامل

"المرأة التي لم يحدث لها عملية الختان فإيمانها ناقص، وأن الختان لم يجرم قانوناً وأن هذه العملية مجرد عملية تجميلية..."

قراءات

النسوية العربية... رؤية نقدية

أصدر تجمع الباحثات اللبنانيات و "مركز دراسات الوحدة العربية" كتاباً تحت عنوان "النسوية العربية .. رؤية نقدية" لخُصُّ فيه أهم هموم النساء العربيات ومشكلاتهن في مختلف المناطق والأنظمة السياسية والخلفيات الثقافية، والتي ترجمت إلى تساؤلات نظرية وإلى حركة نسائية ناشطة أكثر وضوحاً وعلانية.

ضم الكتاب تسعه وثلاثين بحثاً كانت جماعتها قد قدمت خلال مؤتمر عُقد في الجامعة الأميركية في بيروت عام 2009؛ نظمه "تجمع الباحثات اللبنانيات" وقد شاركت فيه نساء عربيات، أكاديميات وناشطات على حد سواء، فضلاً عن باحثات ناشطات من خارج المنطقة العربية. يذكر أن الكتاب من إعداد وتحرير جين المقدسى، ريفيف صيداوي ونهى بيومى.



الهيمنة الذكورية

يطرح بيير بورديو في كتابه "الهيمنة الذكورية" مسألة التغير في نظام الجنس المؤسس على هيمنة الذكورية، والمعترف به في جميع المجتمعات، ملاحظاً ثبات البنى الجنسية، واستقلاليتها عن البنى الاقتصادية، وعن أنماط إعادة الإنتاج والتشكيلات الاقتصادية، وذلك بعكس ما تدعوه الفلسفات والنظريات المادية.



ونجد أن فكرة "رمذية العنف" أخذت مساحتها من التحليل في كتاب "الهيمنة الذكورية" حين حاول بورديو تفكيك ثنائية، هيمنة والخضوع، المعبر عنها في جدلية التبادل الاجتماعي بين قطبي المعايدة من الرجال والنساء، وعمل على جعلها مرئية، باعتبار أن هيمنة الذكورية ما زالت قائمة عبر العنف الرمزي، بصفته العنف الناعم واللامحسوس واللامرأوي من طرف ضحاياه أنفسهم، والذي يمارس في جوهره بالطرق الرمزية الصرفة للاتصال والمعرفة، وخاصة بالجهل والاعتراف. وكل ذلك متصل في العقول وبال أجساد، وأدمج على شكل ترسيمات غير واعية من الإدراك الحسي والتقييم.

العنف في الرواية والقصة العربية

صدر كتاب "العنف في الرواية والقصة العربية" لجان نعوم طنوس بجزأين، الجزء الأول، تمحور حول عنف الأسرة والتمرد، والجزء الثاني حول ثنائية الحب والقهر.

وفي هذا الكتاب يركز المؤلف على موضوع وضعية المرأة في أدب توفيق يوسف عواد، وتحديداً التي حرمت من الحقوق في عصر عواد، محاولاً الغوص في تحليل الأسباب التي أدت إلى هذا الوضع السيء للمرأة ، و المشكلة التي أدت إلى قهر واستعباد النساء، وخوضومنهن المذل لسلطة الرجل



أنجزت هذه النشرة من قبل مجموعة الأبحاث
و التدريب للعمل التنموي
التضامن النسائي للتعلم من أجل
الحقوق والتنمية والسلام
مجموعة الأبحاث و التدريب للعمل التنموي عضوة
في هذا الائتلاف النسائي العالمي



للاتصال بنا:

المتحف، خلف معرض الفولفو، بناية بحلق،
الطابق الأول

هاتف: 01 / 423 659

الموقع الإلكتروني: www.crtda.org.lb
البريد الإلكتروني: getteam@crtda.org.lb